

قراءة جامع الترمذي مع تعليقات مختصرة على منهجه (٨) حسين عبد الرازق مع مجموعة من الطلاب

حسين عبدالرازق

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته اهلا وسهلا بالشباب الكرام هذا هو المجلس الثامن من قراءتنا لجامع الامام الترمذي عليه رحمة الله
صح للتامنة تمام يلا اتفضل يا ابو محمود قال الامام الترمذي رحمه الله تعالى باب ما جاء في الجمع بين المغرب والعشاء بالمزدلفة -
[00:00:02](#)

حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال حدثنا سفيان الثوري عن ابي اسحاق عن عبد الله بن مالك ان ابن عمر
صلى بجنب فجمع بين الصلاتين باقامة وقال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل مثل هذا في هذا المكان - [00:00:26](#)
حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا يحيى بن سعيد عن اسماعيل بن ابي خالد عن ابي اسحاق عن سعيد بن جبير عن ابن عمر عن النبي
صلى الله عليه وسلم مثله - [00:00:44](#)

قال محمد بن بشار قال يحيى والصواب حديث سفيان وفي الباب عن علي وابي ايوب وعبد الله ابن مسعود وجابر واسامة ابن زيد
حديث ابن عمر رواية سفيان اصح من رواية اسماعيل ابن ابي خالد - [00:00:55](#)
وحديث سفيان حديث حسن صحيح وروى اسرايل هذا الحديث عن ابي اسحاق عن عبد الله وخالي وخالد بن مالك وخالد عن
عبد الله وخالد وخالد بن مالك عن ابن عمر. وحديث سعيد ابن عن ابن عمر هو حديث صحيح ايضا - [00:01:12](#)
رواه سلمة بن كهيل عن سعيد بن جبير. واما ابو اسحاق فانما روى عن عبد الله وخالد وخالد بن مالك عن ابن عمر قال سفيان وان
شاء صلى المغرب ثم تعشى ووضع ثيابه ثم اقام فصلى العشاء - [00:01:38](#)

وقال بعض اهل العلم يجمع بين المغرب والعشاء والعشاء بالمزدلفة باذان واقامتين يؤذن لصلاة المغرب ويقيم صلى المغرب ثم يقيم
ويصلي العشاء وهو قول الشافعي والعمل على هذا عند اهل العلم انه لا يصلي صلاة المغرب دون جمع - [00:01:55](#)
فاذا اتى جمعا وهو المزدلفة جمع بين الصلاتين باقامة واحدة ولم يتطوع فيهما ولم يتطوع فيما بينهما وهو الذي اختاره
بعض اهل العلم وذهب اليه وهو قول سفيان الثوري - [00:02:15](#)

ما جاء من ادرك الامام بجمع فقد ادرك الحج حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا يحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي قالوا حدثنا سفيان
عن عن بكير عن عطاء عن عبد الرحمن بن يع - [00:02:30](#)

ان ناسا من اهل نجد اتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بعرفة. فسألوه فامر مناديا فنادى له فنادى الحج عرفة من جاء ليلة
جمع قبل طلوع الفجر فقد ادرك الحج - [00:02:44](#)

ايام منى ثلاثة ومن تعجل في يومين فلا اثم عليه ومن تأخر فلا اثم عليه وزاد يحيى واردف رجلا فنادى حدثنا ابن ابي عمر قال حدثنا
سفيان بن عيينة عن سفيان الثوري عن بكير بن عطاء عن عبد الرحمن بن يعمر عن النبي صلى الله عليه - [00:02:59](#)
وسلم بمعناه وقال ابن ابي عمر قال سفيان ابن عيينة وهذا اجود حديث رواه سفيان سفيان الثوري والعمل على حديث هذا الحديث
يا شباب اللي هو حديث ثمانمائة وتسعين في يعني في لطيفة مهمة - [00:03:21](#)

وهي رواية سفيان بن عيينة عن سفيان الثوري حبيبي اسمها رواية الاقران لكن لو لو سفيان الثوري كمان روى عن سفيان بن عيينة
يبقى ده اسمه المديح يبقى لو راوي قرين لراوي روى عنه ده بيسموها رواية الاقران ويبكون شيء من اللطائف الاسناد - [00:03:39](#)

ولو نفس الراوي الاخر روى عنه يعني لو في رواية اخرى لسفيان الثوري عن ابن عيينة بيسموه المدبج. يعني كل قرين روى عن اخيه لذلك قال ابن ابي عمر قال سفيان ابن عيينة وهذا اجود حديث رواه سفيان الثوري - [00:03:58](#)

ايوة ممكن اه. قليلة يعني والعقل على حديث عبدالرحمن بن يعمر عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم انه انه من لم يقف بعرفات قبل طلوع - [00:04:14](#)

طلوع الفجر فقد فاتته الحج ولا يجزئ عنه ان جاء بعد طلوع الفجر ويجعلها عمرة. وعليه الحج من قابل. وهو قول الثوري والشافعي واحمد واسحاق. وقد روى شعبة عن بكير بن عطاء نحو حديث الثوري - [00:04:31](#)

قال وسمعت الجرود يقول سمعت وكيعا يقول وروى هذا الحديث فقال هذا الحديث ام المناسك حدثنا ابن ابي عمر قال حدثنا سفيان عن داود عن داود ابن ابي هند واسماعيل ابن ابي خالد وزكريا ابن ابي زائدة عن - [00:04:46](#)

ابي عن عروة ابن مدرس مضر ابن اوس ابن حارثة ابن من الطائي فقال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمزدلفة حين خرج الى الصلاة فقلت يا رسول الله - [00:05:05](#)

اني جئت من جبل من جبلي شيء اكلت راحلتي واتعبت نفسي. والله ما تركت من والى ما تركت من جبل الا وقفت عليه. فهل لي من حج؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شهد صلاة من شهد صلاتنا هذه ووقت - [00:05:20](#)

معنا حتى ندفع وقد وقفت بعرفة قبل ذلك ليلا او نهارا فقد تم حجه ومضى تفافه وقاضى تفافه هذا حديث حسن صحيح. قوله يعني نسكه. قوله ما تركت من جبل الا وقفت عليه - [00:05:44](#)

اذ كان من رمل يقال له جبل. واذ كان من حجارة يقال له جبل باب ما جاء في تقديم الضعفات من جمع بليل. حدثنا قتيبة قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال - [00:06:08](#)

بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثقل من جمع بليل وفي الباب عن عائشة وام حبيبة واسماء بنت ابي بكر والفضل نلعب ابن عباس وفي الباب عن عائشة وام حبيبة واسماء بنت ابي بكر والفضل ابن عباس حديث ابن عباس بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثقل حديث صحيح روي عنه من غير وجه - [00:06:26](#)

وروى شعبة هذا الحديث عن مشاش عن عطاء عن ابن عباس عن الفضل ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قدم مضاعفة اهله من جمع بليل. وهذا حديث خطأ خطأ فيه مشاش وزاد فيه عن الفضل ابن عباس - [00:06:51](#)

ورواه ابن جريج وغيره هذا الحديث عن عطاء عن ابن عباس ولم يذكر فيه عن الفضل ابن عباس. حدثنا ابو كريب قال حدثنا وكيع المسعودي وكيع عن المسعودي عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قدم مضاعفة اهله وقال لا ترموا الجمرة حتى - [00:07:08](#)

لا تطلع الشمس حديث ابن عباس حديث حسن صحيح والعمل على هذا الحديث عند اهل العلم. لم يروا بأسا ان يتقدم الضعفة من المزدلفة بليل يصيرون الى منى وقال اكثر اهل العلم - [00:07:28](#)

في حديث النبي صلى الله عليه وسلم انهم لا يرمون حتى تطلع الشمس ورخص بعض اهل العلم في ان يرموا بليل والعمل على حديث النبي صلى الله عليه وسلم وهو قول الثوري والشافعي - [00:07:42](#)

حدثنا علي بن خشرم قال حدثنا عيسى ابن يونس عن ابن جريج عن ابي الزبير عن جابر رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يرمي ومن نهر ضحى واما بعد ذلك فبعد زوال الشمس - [00:07:55](#)

هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم انه لا يرمي بعد يوم النحر الا بعد الزوال باب ما جاء ان الافاضة من جمع قبل طلوع الشمس - [00:08:11](#)

حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا ابو خالد الاحمر عن الاعمش عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم افاض قبل طلوع الشمس. وفي الباب عن عمر حديث ابن عباس حديث حسن صحيح. وانما كان اهل الجاهلية ينتظرون حتى تطلع الشمس ثم يفيضون - [00:08:23](#)

حدثنا محمود بن غيلان قال حدثنا ابو داود قال انباءنا شعبة عن ابي اسحاق قال سمعت عمرو ابن ميمون يقول كنا وقوفا بجمع فقال ابن الخطاب ان المشركين كانوا لا يفيضون حتى تطلع الشمس وكانوا يقولون اشرق خبير - [00:08:43](#)

وان رسول الله صلى الله عليه وسلم خالفهم فافاض عمر قبل طلوع الشمس. هذا حديث حسن صحيح باب ما جاء ان الجمار التي ترمى مثل حصى الخذف حدثنا محمد بن بشان قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال حدثنا ابن جريج عن عن ابي الزبير عن جابر رضي الله عنه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:09:01](#)

الله عليه وسلم يرمي الجمار بمثل حصى الخلف وفي الباب عن سليمان ابن عمرو ابن الاحوص عن امه وهي ام جندب الازدية وابن عباس والفضل ابن عباس وعبد الرحمن بن عثمان التيمي وعبد الرحمن بن معاذ هذا حديث حسن صحيح وهو الذي اختاره اهل العلم ان تكون الجمار التي يرمى بها - [00:09:23](#)

مثل حصى الخذف باب ما جاء في الرمي بعد زوال الشمس. حدثنا احمد بن عبدة الضبي البصري قال حدثنا زياد بن عبدالله عن الحجاج عن الحكم عن مخسم عن ابن عباس - [00:09:46](#)

رضي الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرمي الجمار اذا زالت الشمس هذا حديث حسن باب ما جاء في رمي الجمار راكبا وماشيا. حدثنا احمد بن منيع حدثنا يحيى بن زكريا ابن ابي الزائدة قال اخبرنا الحجاج عن - [00:09:58](#)
عن الحكم عن مخسم عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم رمى الجمرة يوم النحر راكبا وفي الباب عن جابر وقدامة بن عبدالله وام سليمان بن عمرو بن الاحوص. حديث ابن عباس حديث حسن. والعمل عليه عند بعض اهل العلم واختار بعضهما - [00:10:17](#)

ان يمشي الى الجمار وقد روي عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يمشي الى الجمار ووجه هذا الحديث عندنا انه ركب في بعض الايام ليقترى به في فعله - [00:10:35](#)

وكلا الحديثين مستعمل عند اهل العلم حدثنا يوسف بن عيسى قال حدثنا ابن نمير عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا رمى الجمار مشى اليه - [00:10:49](#)

ذاها وراجعا هذا حديث حسن صحيح وقد رواه بعضهم عن عبيد الله ولم يرفعه والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم وقال بعضهم يركب يوم النحر ويمشي في الايام التي بعد يوم النحر - [00:11:03](#)

وكأن من قال هذا انما اراد اتباع النبي صلى الله عليه وسلم في فعله لانه انما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه ركب يوم النحر حيث ذهب يرمي الجمار ولا يرمي يوم النحر الا جمرة العقبة - [00:11:16](#)

باب ما جاء كيف ترمى الجمار حدثنا يوسف بن عيسى قال حدثنا وكيع قال حدثنا المسعودي عن جامع ابن شداد ابي صخرة عن عبدالرحمن بن يزيد قال لما اتى عبدالله جمرة العقبة استبطن الوادي واستقبل القبلة واستقبل الكعبة - [00:11:33](#)

وجعل يرمي الجمرة على حاجبه الايمن. ثم رمى بسبع حصيات يكبر مع كل حصة ثم قال والله الذي لا اله غيره من ها هنا رمى الذي انزلت عليه سورة البقرة. صلى الله عليه وسلم - [00:11:51](#)

حدثنا هناد قال حدثنا وكيع عن المسعودي بهذا الاسناد نحوه وفي الباب عن الفضل بن العباس وابن عباس وابن عمر وجابر حديث ابن مسعود حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم. يختارون ان يرمي الرجل من بطن الوادي بسبع حصيات يكبر - [00:12:05](#)

مع كل حصة وقد رخص بعض اهل العلم ان لم يمكنه ان يرمي من بطن الوادي رمى من حيث قدر عليه وان لم يكن في بطن الوادي حدثنا نصر بن علي الجهضمي وعلي بن خشرم قال حدثنا عيسى بن يونس عن عبيد الله بن ابي زياد عن - [00:12:23](#)

قاسم ابن محمد عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما جعل رمي الجمار والسعي بين الصفا والمروة لاقامة ذكر الله وهذا حديث حسن صحيح. باب ما جاء في كراهية طرد الناس عند رمي الجمار - [00:12:44](#)

حدثنا احمد بن منيع قال حدثنا مروان بن معاوية عن ايمن بن نابل عن قدامة بن عبدالله قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يرمي

الجمار على ناقيات ليس ضرب ولا طرد ولا اليك اليك - 00:13:00

وفي الباب عن عبدالله بن حنظلة حديث قدامة بن عبدالله حديث حسن صحيح. وانما نعرف هذا الحديث من هذا الوجه وهو حديث ايمن بن نابل. وهو وثقة عند اهل الحديث - 00:13:17

باب ما جاء في الاشتراك في البدانة والبقرة حدثنا قتيبة قال حدثنا ما لك بن انس عن ابي الزبيري عن جابر بن عبدالله قال نحرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم عام الحديبية البقرة - 00:13:29

الساعة سبعة والبدانة عن سبعة وفي الباب عن ابن عمر وابي هريرة وعائشة وابن عباس حديث جابر حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم - 00:13:43

يرون الجزور عن سبعة والبقرة عن سبعة وهو قول سفيان الثوري والشافعي واحمد. وروي عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم ان البقرة عن سبعة والجزور عن عشرة - 00:13:56

وهو قول اسحاق واحتج بهذا الحديث وحديث ابن عباس انما نعرفه من وجه واحد حدثنا الحسين بن حريث وغير واحد قالوا حدثنا الفضل بن موسى عن حسين بن واظ عن علباء عن ابن احمر عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال - 00:14:08

كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فحضر الاضحى فاشترطنا في البقرة سبعة وفي الجزور عشرة هذا حديث حسن غريب وهو حديث حسين بن واظ باب ما جاء في اشعار البدن - 00:14:25

ابو كريب قال حدثنا وكيع عن هشام الدستوائي عن قتادة عن ابي حسان الاعرج عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قلد النعلين واشعر الهدي في الشق الايمن بندي الحليفة - 00:14:40

واماط عنه الدم وفي الباب عن المسور ابن محرمة وحديث ابن عباس حديث حسن صحيح وابو حسان الاعرج اسمه مسلم والعمل على هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم يرون الاشعار وهو قول الثوري والشافعي واحمد واسحاق - 00:14:54

سمعت يوسف ابن عيسى يقول سمعت وكيعا يقول حين روى هذا الحديث فقال لا تنظروا الى قول اهل الرأي في هذا فان الاشعار سنة وقولهم بدعة وسمعت ابا السائب يقول كنا عند وكيع فقال لرجل ممن ينظر في الرأي - 00:15:12

اشعر رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقول ابو حنيفة هو مثل هو مثله قال الرجل فانه قد روي عن ابراهيم النخاعي انه قال الاشعار مثله قال فرأيت وكيعا غضب غضبا شديدا وقال اقول لك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقول قال ابراهيم ما احقك بان تحبس - 00:15:29

لا تخرج حتى تنزع عن قولك هذا باب حدثنا قتيبة ابو سعيد الاشج قال حدثنا يحيى بن اليماني عن سفيان عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:15:53

ما اشترى هديه من قديد هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث الثوري الا من حديث يحيى بن اليمان. وروي عن نافعا ان ابن عمر اشترى هديه من قديد وهذا اصح. وعليكم السلام - 00:16:06

باب ما جاء في تقليل الهدي للمقيم لا تناقض. قال حدثنا الليث عن عبدالرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت فتلت قلائد النبي هدي فتلت قلائد هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم لم يحرم ولم يترك شيئا من الثياب - 00:16:21

هذا حديث حسن صحيح. والعمل على هذا عند بعض اهل العلم قالوا اذا قلد الرجل الهدي وهو يريد الحج. لم يحرم لم يحرم عليه شيء من الثياب والطيب حتى يحرم - 00:16:38

وقال بعض اهل العلم اذا قلد الرجل هديه فقد وجب عليه ما وجب على المحرم. باب ما جاء في تقليد الغنم. حدثنا محمد بن بشار قال عبدالرحمن بن مهدي عن سفيان عن منصور عن ابراهيم عن الاسود بن يزيد عن عائشة - 00:16:51

قالت كنت افتل قلائد هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم كلها غنما. كلها غنما. ثم لا يحرم. هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم يرون تقليد الغنم - 00:17:07

باب ما جاء اذا عطب الهدى ما يصنع به. حدثنا هارون بن اسحاق الهمزاني قال حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة عن ابيه عن ناجية الخزاعي قال قلت يا رسول الله كيف اصنع بما عطب من البدن؟ قال انحرها ثم اغمس نعلها في دمه ثم خل بينها وبين الناس - [00:17:25](#)

ثم خلى بين الناس وبينها فياكلوها. وفي الباب عن ذؤيب ابي قبيصة الخزاعي. حديث ناجية حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم قالوا في هدي التطوع اذا عطب - [00:17:48](#)
لا يأكل هو ولا احد من اهل رفقته ويخلي بينه وبين الناس يأكلونه. وقد اجزأ عنه وهو قول الشافعي رحمه الله واحمد واسحاق رحمه الله وقالوا ان اكل منه شيئا غرم مقدار ما اكل منه - [00:18:02](#)

وقال بعض اهل العلم اذا اكل من هدي التطوع شيئا فقد ضمنه باب ما جاء في ركوب البدنة حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا ابو عوانة عن قتادة عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يسوق بدنة فقال له اركبها فقال - [00:18:18](#)
يا رسول الله انها بدنة. قال له في الثالثة او الرابعة اركبها ويحك او ويملك وفي الباب عن علي وابي هريرة وجابر حديث انس حديث حسن صحيح وقد رخص قوم من اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم في ركوب البدانة اذا احتاج - [00:18:36](#)

الى ظهرها وهو قول الشافعي واحمد واسحاق. وقال بعضهم لا يركب ما لم يضطر اليها. باب ما جاء باي جانب الرأس يبدأ بالحلق حدثنا ابو عمار الحسين ابن حريث قال حدثنا سفيان ابن عيينة عن هشام ابن حسان عن ابن سيرين عن انس ابن مالك رضي الله عنه قال لما رمى رسول الله صلى الله عليه - [00:18:54](#)

استلم الجمرة نحر نسكه ثم ناول الحالق شقه الايمن فحلقة فاعطاه ابا طلحة ثم ناوله شقه الايسر فحلقة فقال اقسامه بين الناس حدثنا ابن ابي عمر قال حدثنا سفيان ابن عيينة عن هشام نحوه - [00:19:14](#)
هذا حديث حسن باب ما جاء في الحلق والتقصير. حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما. قال حلق رسول الله صلى الله عليه - [00:19:32](#)

وسلم وحلق طائفة من اصحابه وقصر بعضهم. قال ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رحم الله المحلقين مرة او مرتين ثم المقالة والمقصرين. وفي الباب عن ابن عباس وام الحسين وماربا وابي سعيد وابي مريم وحبشي بن جنادة وابي هريرة - [00:19:42](#)

هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم يختارون يختارون للرجل ان يحلق رأسه وان قصر يرون ذلك يجزئ عنه وهو قول سفيان الثوري وقول الشافعي واحمد واسحاق - [00:20:02](#)

باب ما جاء في في كراهية الحلق للنساء. حدثنا محمد بن موسى الحرشي البصري قال حدثنا ابو داوود ابو داوود الطيالسي قال حدثنا همام عن قتادة عن خلاس بن عمرو عن علي رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تحلق المرأة رأسها. حدثنا محمد - [00:20:15](#)

محمد بن بشان قال حدثنا ابو داوود عن همام عن خلاس نحوه ولم يذكر فيه عن علي. حديث علي فيه اضطراب وروي هذا الحديث عن حماد ابن السنة عن قتادة عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان تحلق المرأة رأسها. والعمل على هذا عند اهل العلم - [00:20:36](#)

لا يرون على المرأة حلقا ويرون ان عليها التقصير باب ما جاء فيمن حلق قبل ان يذبح او نحر قبل ان يرمي حدثنا سعيد بن عبدالرحمن المخزومي وابن ابي عمر قال حدثنا سفيان ابن عيينة عن الزهري عن عيسى ابن طلحة - [00:20:56](#)

عن عبدالله بن عمرو ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال حلقت قبل ان اذبح فقال اذبح ولا حرج وسأله اخر فقال نحررت وقبل ان ارمي قال ارمي ولا حرج - [00:21:11](#)

بالباب عن علي وجابر وابن عباس وابن عمر واسامة بن شريك. حديث عبدالله بن عمرو حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند

اكثره علم وهو قول احمد واسحاق. وقال بعض اهل العلم ان قدم نسكا قبل نسك - 00:21:25

اذا قدم نسكا قبل نسك فعليه دم اذا قدم نسكا قابل نسك فعليه دم باب ما جاء في الطيب عند الاحلال قبل الزيارة. حدثنا احمد بن منيع قال حدثنا هشام بن بشير قال اخبرنا منصور بن زاذان عن عبدالرحمن - 00:21:42

ابن القاسم ابن محمد عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ان يحرم ويوم النحر قبل ان يطوف بالبيت بطيبة فيه مسك - 00:22:02

وفي الباب عن ابن عباس رضي الله عنهما حديث عائشة حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم يرون ان المحرم اذا رمى جمرة العقبة يوم النحر وذبح وحلق او - 00:22:14

فقد حل له كل شيء حرم عليه الا النساء. وهو قول الشافعي واحمد واسحاق. وقد روي عن عمر بن الخطاب انه قال حل له كل شيء الا النساء والطيب. وقد ذهب بعض اهل العلم الى هذا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم. وهو قول اهل الكوفة -

00:22:29

باب ما جاء متى تقطع التلبية في الحج؟ حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما عن الفضل ابن عباس رضي الله عنهما قال اردفني رسول الله صلى الله عليه وسلم من جمع الى من -

00:22:51

فلم يزل يلبي حتى رمى الجمرة. وفي الباب عن علي وابن مسعود وابن عباس حديث الفضل حديث حسن صحيح. والعمل على هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم ان الحاج لا يقطع التلبية حتى يرمي الجمرة - 00:23:10

وهو قول الشافعي واحمد واسحاق. باب ما جاء متى تقطع التلبية في العمرة العمرة حدثنا هناد قال حدثنا هشيم عن ابن ابي ليلى عن عطاء عن ابن عباس قال يرفع الحديث انه كان يمسك عن التلبية في العمرة اذا استلم الحجر - 00:23:25

في الباب عن عبدالله بن عمرو حديث ابن عباس حديث صحيح. والعمل عليه عند اكثر اهل العلم قالوا لا يقطع المعتمر التلبية حتى يستلم الحجر. وقال بعضهم اذا انتهى الى بيوت مكة قطع التلبية والعمل على حديث النبي صلى الله عليه وسلم وبه يقول سفيان

والشافعي واحمد - 00:23:46

واسحاق باب ما جاء في طواف الزيارة بالليل حدثنا محمد ابو البشار قال حدثنا عبدالرحمن ابن مهدي قال حدثنا سفيان عن ابي الزبير المكي عن ابن عباس وعائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:24:06

ما اخر طواف الزيارة الى الليل؟ هذا حديث حسن. وقد رخص بعض اهل العلم في ان يؤخر طواف الزيارة الى الليل. واستحب بعضهم ان يزور يوم النحر ووسع بعضهم ان يؤخر ولو الى اخر ايام منى. باب ما جاء في نزول الابطح. حدثنا اسحاق بن منصور -

00:24:22

قال اخبرنا عبد الرزاق اخبرنا عبيد الله ابن عمر عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال كان النبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر وعثمان ينزلون كان النبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر وعثمان ينزلون الابطح - 00:24:42

وفي الباب عن عائشة وابي رافع وابن عباس حديث ابن عمر حديث حسن غريب انما نعرفه من حديث عبدالرزاق عن عبيد الله ابن عمر. وقد استحب بعض اهل العلم نزول الابطح من غير ان يروا ذلك واجبا الا من احب ذلك - 00:25:02

قال الشافعي رحمه الله ونزول الابطح ليس من النسك في شيء انما هو منزل نزل النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا ابن ابي عمر قال حدثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن عطاء بن ابي رباح عن ابن عباس رضي الله عنهما قال ليس التحصيب بشيء انما هو منزل -

00:25:18

رسول الله صلى الله عليه وسلم. التحصيب هو نزول الابطح. هذا حديث حسن صحيح باب من نزل الابطح حدثنا محمد بن عبد الاعلى قال حدثنا يزيد ابن زريع قال حدثنا حبيبنا المعلم عن هشام ابن عروة عن ابيه - 00:25:40

فيه عن عائشة رضي الله عنها قالت انما نزل النبي صلى الله عليه وسلم الابطح لانه كان اسمح لخروجه هذا حديث حسن صحيح

حديث ابن ابي عمر قال حديث حدثنا سفيان - 00:25:56

حدثنا ابن ابي عمر قال حدثنا سفيان عن هشام بن عروة نحوه. باب ما جاء في حج الصبي. حدثنا محمد بن طريف الكوفي قال حدثنا ابو معاوية عن محمد بن سوقة عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبدالله بن حرام رضي الله عنهما قال رفعت امرأة صبيا لها الى رسول الله - 00:26:10

صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله هذا حج؟ قال نعم ولك اجر وفي الباب عن ابن عباس حديث جابر حديث غريب حدثنا قتيبة قال حدثنا قزعة بن سويد الباهلي عن محمد بن المنكدر عن جابر - 00:26:30
ابن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه. وقد روي عن محمد بن المنكدر عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل حدثنا قتيبة قال حدثنا حاتم بن اسماعيل عن محمد بن يوسف عن السائب بن يزيد قال حج بي ابي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع - 00:26:46

انا ابن سبع سنين حدثنا هذا حديث حسن صحيح. وقد اجمع اهل العلم ان الصبي اذا حج قبل ان يدرك فعلية الحج اذا ادرك لا تجزئ عنه تلك الحجة عن حجة الاسلام - 00:27:05

وكذلك المملوك اذا حج في رقه ثم اعتق فعليه الحج اذا وجد الى ذلك سبيلا. ولا يجزئ عنه ما حج في حال رقه وهو قول سفيان سفيان الثوري والشافعي واحمد واسحاق - 00:27:26
باب حدثنا محمد بن اسماعيل الواسطي قال سمعت ابن نمير عن اشعث بن سوار عن ابي الزبير المكي عن جابر رضي الله عنه قال كنا اذا حججنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فكنا نلبي عن النساء ونرمي عن الصبيان. هذا حديث غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه. وقد اجمع اهل العلم - 00:27:41

لان المرأة لا يلبي عنها غيرها وهي تلبي عن نفسها ويكره لها رفع الصوت بالتلبية. باب ما جاء في الحج عن الشيخ الكبير والميت. حدثنا احمد بن منيع قال حدثنا رح ابن عبادة قال حدثنا ابن - 00:28:01
قال اخبرني ابن شهاب قال حدثني سليمان نلاحظ هنا يا شباب في الحديث تسعمائة وسبعة وعشرين ان هو بعد ما روى الحديث هو باب قال فكنا نلبي عن النساء وهو قال هذا حديث غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه. وقد اجمع اهل العلم على ان المرأة لا يلبي عنها لا يلبي عنها او لا يلبي عنها غيرها - 00:28:15

يبقى هو استدلال على خطأ هذا الحديث او على غرابته او على نكرته بان اهل العلم اجمعوا على خلاف معناه يعني هو نفس الحديث باسناده آآ ضعيف ولكن هو تأكيدا لضعف معنى الحديث - 00:28:39
ان اهل العلم اجمعوا على آآ خلاف العمل بهذا الحديث دي من طرق تضعيف الحديث ان يكون اجمع اهل العلم على العمل بخلافه عن الفضل ابن عباس رضي الله عنهما ان امرأة من خثعم قالت يا رسول الله ان ابي ادركته فريضة الله في الحج. وهو شيخ كبير لا يستطيع ان يستوي على - 00:28:57

ظهر البعير قال حجي عنه وفي الباب عن علي وبريدة وحسين بن عوف وابي رزين العقيلي. والسودة بنت زمعة وابن عباس رضي الله عنهما وحديث وابي غزير العقيلي وسودة بنت زمعة وابن عباس حديث الفضل ابن عباس حديث حسن صحيح. وروي عن ابن عن ابن عباس عن - 00:29:25

ابن عوف عن حسين بن عوف المزاني عن النبي صلى الله عليه وسلم. وروي عن ابن عباس ايضا عن سنان ابن عبد الله الجهني عن عمته عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:29:48

وروي عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم وسألت محمدا عن هذه الروايات فقال اصح شيء في هذا ما روى ابن عباس عن الفضل ابن باسم عن النبي صلى الله عليه وسلم. قال محمد ويحتمل ان يكون ابن عباس سمعه من الفضل وغيره. عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم روى - 00:30:00

هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم فارسله ولم يذكر الذي سمعه منه فائدة فيما يرويه الصحابي وقد علمنا انه لم يدرك هذا

الحدث المفروض ان هذا آآ يعني المفروض ان هذا هو معنى التدليس. معنى التدليس هو ان يكون راوي - [00:30:20](#) التقى بشيخه وروى عنه ثم يروي عنه ما لم يسمعه منه. لكن آآ التدليس هذا كان المراد منه الايهام. هذا لا يقال في حق الصحابة فاذا روى صحابي حدثا آآ او قصة اخذها عن صحابي اخر ولم يسمه ولا يعتمد بذلك الايهام - [00:30:45](#) ولكن كل الصحابة كانوا يصدق بعضهم بعضا لو الصحابي روى رواية آآ لم يشهدوا تكون هذه الرواية متصلة. لكن هو هنا قال فارسله. يعني قال محمد يحتمل ان يكون ابن عباس سمعه من الفضل وغيره - [00:31:04](#) عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم روى هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم فارسله. ولم يستعمل هنا لفظ التدليس ليه؟ لان التدليس هنا ليس مرادا. التدليس هو الايهام. ان - [00:31:19](#) توهم الشخص آآ انه حضر القصة او انه يعني التقى بهذا الشيخ او سمع منه. وابن عباس لم يرد ذلك. والصحابة لم يكونوا يريدون ذلك فلذلك هو يقول ان عندنا احتمالين هنا - [00:31:29](#) اما ان يكون ابن عباس آآ قال ان يكون ابن عباس سمعه من الفضل وغيره يعني النبي صلى الله عليه وسلم ثم روى هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم فارسله ولم يذكر الذي سمعه منه - [00:31:43](#) يعني ان هو آآ روى هذه تحمل هذه الرواية عن صحابي ولكنه رواها دون ان يذكر اسم الصحابي. المهم ان هذا يسمونه مرسل الصحابي وهو حكم صحيح لان الراوي اللي بيكون ساقط هو صحابي. واحنا مشكلتنا اصلا في الرواية المرسلة هي عدم العلم بالواسطة - [00:31:56](#) فاذا علمنا بالواسطة وانها ثقة خلاص لا يكون هناك بأس ماضي وابن عباس كان كثيرا يعني يفعل هذا ان هو يروي مثلا عن عن خالته آآ او يروي عن آآ اي واحد من الصحابة ولا يذكر من روى عنه - [00:32:15](#) ولذلك السماع ابن عباس من النبي صلى الله عليه وسلم ليس ليس كثيرا. وروايته اكثر. فهو قد سمع من بعض الصحابة عن النبي صلى الله عليه وسلم. فسمع من النبي - [00:32:32](#) صلى الله عليه وسلم مباشرة ماضي اتفضل وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الباب غير حديث والعمل على هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم. وبه يقول الثوري ابن - [00:32:42](#) والشافعي واحمد واسحاق يرون ان يحج عن الميت وقال مالك اذا اوصى ان يحج عنه حج عنه وقد رخص بعضهم ان يحج عن يحج عن الحي اذا كان كبيرا او بحال لا يقدر ان يحج وهو قول ابن المبارك والشافعي - [00:32:56](#) باب منه حدثنا يوسف بن عيسى قال حدثنا وكيع عن شعبة عن النعمان بن سالم عن عمرو بن اوس عن ابي رزين العقيلي انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان ابي شيخ كبير لا يستطيع الحج ولا العمرة ولا الظعن - [00:33:15](#) قال حج عن ابيك واعتمر هذا حديث حسن صحيح وانما ذكرت العمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث ان يعتمر الرجل عن غيره وابو رزين العقيلي اسمه لقيط بن عامر - [00:33:31](#) حدثنا محمد بن الاعلى قال حدثنا عبدالرزاق عن سفيان سفيان الثوري عن عبدالله بن عطاء عن عبدالله بن بريدة عن ابيه بريدة قال جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت ان امي ماتت ولم تحج افاحج عنها؟ قال نعم حجي عنها وهذا حديث حسن صحيح - [00:33:47](#) باب ما جاء في العمرة او واجبة هي ام لا؟ حدثنا محمد بن عبدالاعلى الصنعاني وقال حدثنا عمرو بن علي عن الحجاجي عن محمد بن المنكدر عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن العمرة اهي واجبة؟ اواجبة هي؟ قال لا وان تعتمروا هو - [00:34:06](#) هو افضل. قال لا وان تعتمروا هو افضل هذا حديث حسن صحيح وهو قول بعض بعض اهل العلم قالوا العمرة ليست بواجبة وكان يقولهما حجان الحج الاكبر يوم النحر والحج - [00:34:25](#) الاصغر العمرة. وقال الشافعي والعمرة سنة لا نعلم احدا رخص في تركها وليس فيها شيء ثابت بانها تطوع. قال الشافعي وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم باسناد وهو ضعيف. لا تقوموا بمثله الحجة وقد بلغنا عن ابن عباس انه كان يوجبها - [00:34:39](#)

باب منهم. نلاحظ هنا ان هو ذكر يعني لما قال ما جاء في العمرة واجبة هي ام لا؟ ذكر حديث يعني يعد نص في الباب نص يعني ايه نص يعني الدلالة فيه واضحة؟ عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن العمرة واجبة هي؟ - [00:34:58](#)

قال لا هذا الحديث نص في عدم وجوبها. وان تعتمروا هو افضل اللي محتاج وقفة فعلا ان هو هنا قال هذا حديث حسن صحيح وهو قول بعض اهل العلم قالوا العمرة ليست بواجبة. يعني يعني تصديقا لهذا الحديث - [00:35:17](#)

تمام وكان يقال هما حجان حج كزا كزا وقال الشافعي العمرة سنة ثم ذكر ان الشافعي قال وقد بلغنا لأ وليس فيها شيء ثابت بانها تطوع. قال الشافعي وقد آ - [00:35:36](#)

نعم وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم باسناد وهو ضعيف لا تقوم مثلي حجة. يعني هو اه اللي محتاج وقفة فعلا ازاى هو حكم عليه بانه حسن صحيح - [00:35:52](#)

وان هو نقل عن الشافعي ان هو ليس حجة فاحيانا يكون بعض النسخ يعني كنا بنقرأ قبل ذلك في نسخة الدكتور بشار عواد وقال ان ان حسن صحيح فيها اختلاف كبير جدا من نسخة لآخرى - [00:36:02](#)

مثل هذا النص يحتاج ان احنا نراجع فيه مثلا كتاب تحفة الاشراف عشان ننظر آ هل فعلا آ المزي لما ذكر هذه الرواية قال فيها الترمذي حسن صحيح. المس دي بينقل في تحفة الاشراف احكام الترمذي - [00:36:17](#)

لان هو نقل هنا عن الشافعي ان هي لا يثبت فيها آ نص او لا يثبت لا يسبت فيها حديث وان الحديث الوارد فيها ضعيف لا يقوم بمثله حجة فده محتاج مراجعة. عشان كده الفاظ انا في رأيي الفاظ الترمذي - [00:36:35](#)

بعد الاحاديث لا لا يتعجل الانسان فيها خصوصا اذا كان الحديث هذا يعني منتقد عند اهل العلم فلا يعتمد على هذا وانما يعتمد على اكثر من نسخة. ويمكن النسخة اللي ان انا اعرف اللي هي كانت كويسة شوية هي نسخة الدكتور بشار عواد - [00:36:51](#)

هي التي حاول او اجتهد ان يأتي باصح العبارات عن الترمذي بعد في حكمه على الاحاديث باب منه حدثنا احمد بن عبدة الظبي قال حدثنا زياد بن عبد الله عن يزيد بن ابي زياد عن مجاهد بن جبر عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي - [00:37:07](#)

صلى الله عليه وسلم قال دخلت دخلت العمرة في الحج الى يوم القيامة. وفي الباب عن سراقبة ابن مالك ابن الجشة يعشم وجابر بن عبدالله حديث ابن عباس حديث حسن صحيح. حديث حسن. طبعا كلمة سنة احنا مر معنا ان كلمة سنة - [00:37:28](#)

في كثير من الوضع بمعنى مستحب لكن في كلام الشافعي هنا الاقرب ان هي واجبة ان سنة يعني سنة عن النبي صلى الله عليه وسلم. لانه قال قال الشافعي العمرة سنة لا نعلم احدا رخص في تركها - [00:37:47](#)

وليس فيها شيء ثابت بانها تطوع. يعني لم يثبت حديث بان هي مستحبة فقط كلمة سنة لها دلالات. قد يقصد بها انها مأثورة عن النبي صلى الله عليه وسلم تمام وقد يقصد بها المستحب. الاقرب هنا ان هو يقصد بها ان هي واجبة - [00:38:03](#)

حديث ابن عباس حديث حسن. ومعنى هذا الحديث ان لا بأس بالعمرة في اشهر الحج. وهكذا قال الشافعي واحمد واسحاق. ومعنى هذا الحديث ان اهل الجاهلية كانوا لا يعتمرون في اشهر الحج فلما جاء الاسلام رخص النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك. قال دخلت العمرة في الحج الى يوم القيامة - [00:38:23](#)

يعني لا بأس بالعمرة في اشهر الحج واشهر الحج شوال وذو القعدة وعشر من ذي الحجة لا ينبغي للرجل ان الا بالحج الا في اشهر الحج. واشهر الحرم رجب وذو القعدة وذو الحج والحجة والمحرم - [00:38:43](#)

هكذا قال غير واحد من اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم. باب ما ذكر في فضل العمرة. حدثنا ابو قريب قال حدثنا وكيل عن سفيان عن سمية مولى ابي بكر عن ابي صالح - [00:39:02](#)

عن ابي صالح السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العمرة الى العمرة تكفر ما بينهما والحج المبرور ليس له جزاء الا الجنة. هذا حديث حسن صحيح. باب ما جاء في العمرة من التنعيم. حدثنا يحيى بن موسى وابن ابي عمر قال حدثنا - [00:39:15](#)

سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عمرو بن اوس عن عبد الرحمن بن ابي بكر ان النبي صلى الله عليه وسلم امر عبدالرحمن بن

ابي بكر بن ابي بكر ان يعمر عائشة من التنعيم. هذا - 00:39:36

حديث حسن صحيح باب ما جاء في العمرة من الجعرانة حدثنا بNDAR قال حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن مزاحم ابن ابي مزاحم عن عبدالعزيز بن عبدالله عن محرش الكعبي ان رسول الله صلى الله - 00:39:49

الله عليه وسلم خرج من الجعرانة ليلا معتمرا فدخل مكة ليلى ففضى عمرته ثم خرج من ليلته فاصبح بالجعرانة كبأنت فلما زالت الشمس من من الغد خرج من بطن سرفة حتى جامع الطريق - 00:40:04

خرج في بطن سرفة حتى جامع الطريق طريق جمع بطن سرف فمن اجل ذلك خفيت عمرته على الناس. هذا حديث حسن غريب ولا نعرف لمحرش الكعبي عن النبي صلى الله عليه وسلم غير - 00:40:21

هذا الحديث باب ما جاء في عمرة رجب حدثنا ابو كريب قال حدثنا يحيى ابن ادم عن ابا بكر ابن عيان عن الاعمش عن حبيب ابن ابي ثابت عن عروته قال سئل - 00:40:35

ابن عمر في اي اشهر اعتمر رسول الله صلى في اي شهر اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال في رجب فقالت عائشة ما اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم الا وهو معه تعني ابن عمر - 00:40:47

وما اعتمر في شهر رجب قط هذا حديث غريب سمعت محمدا يقول حبيب ابن ابي ثابت لم يسمع من عروة ابن الزبير. حدثنا احمد بن منيع قال حدثنا الحسن بن موسى قال حدثنا - 00:40:59

بيبان عن منصور شيبان عن منصور عن مجاهد عن ابن عمران النبي صلى الله عليه وسلم اعتمر اربعة احداهن في رجب. هذا حديث حسن غريب صحيح باب ما جاء في عمرة ذي القعدة. هو لاحظ ان هو قدم قدم الباب ببيان عائشة ان عبدالله بن عمر وهم رضي الله عنه - 00:41:12

اه ثم بعد ذلك اتى برواية عبدالله ابن عمر يعني هل هو هل هذا صح عن ابن عمر نعم صح عن ابن عمر انه قال ذلك لكن هذا وهم منه - 00:41:34

وقد يصح عن الصحابي عن يصح الاسناد اليه كما سبق صحت الاسناد الى عبدالله بن عباس النبي صلى الله عليه وسلم تزوج هيمنة وهو محرم. صح الاسناد لكن هذا وهم منه. نفس الشيء هنا - 00:41:43

يدخل العلماء هذا في المسند باعتبار انه صح عن ابن عمر. لكن تعقبته عائشة رضي الله عنها عادي ممكن واحد يوهم لأ ما لهاش دعوة بالعالم ما هو ليس معصوما من خطأ - 00:41:57

ايوة كل وهم نسي عادي. بيحصل ده حصل لعمر نسي حديث التيمم. نسي حديث المسح على الخفين او التيمم تقريبا. فده وارد يعني ماشي افضل باب ما جاء في عمرة ذي القعدة. حدثنا العباس بن محمد الدوري قال حدثنا اسحاق بن منصور هو السلولي الكوفي. عن اسرائيل عن ابي - 00:42:17

اسحاق عن البراء ان عن ابي اسحاق عن البراء ان النبي صلى الله عليه وسلم اعتمر في ذي القعدة. هذا حديث حسن صحيح. وفي الباب عن ابن عباس. باب ما جاء في عمرة رمضان - 00:42:40

طبعا حدثنا نصر بن علي قال حدثنا ابو احمد الزبيري قال كل هذه الروايات يا شباب التي يرويها الترمذي او يعني ممكن نقول تسعين بالمئة منها فيها روايات مختصرة يعني هذه الروايات في اصولها لو رجعت الى كل هذه الروايات من الصحيحين - 00:42:53

او من مسند احمد ستجد هذه الروايات الطويلة. اقتصر الترمذي على موضع الشاهد. وحاول باحتراف شديد ان هو آآ يعني يختصر الحديث دون الاخلال بمعناه. فاغلب هذه الاحاديث فيها قصة طويلة او حدث - 00:43:13

لكن هو اقتصر على موضع الشاهد. يبقى يبقى معنى الاختصار عند الامام الترمذي يشمل معنيين. المعنى الاول اختصار في عدد الاحاديث واختصار في الحديث نفسه. على الموضع الشاهد وابو داود في السنن صرح بذلك قال اذا كان الحديث فيه قصة طويلة -

00:43:29

وانا اريد منه موضعا واحدا اختصرته على موضع الشاهد حتى ينتبه اليه القارئ. لانه لو هو ذكر لك الحديث بطوله لا تتفطن لايه؟

لموضع الشاهد الا بالنص عليه. والعلماء ما كانوا يحبون - 00:43:45

ما كانوا يحبون التعليق على الاحاديث. التعليق الطويل. يعني فعل الترمذي هذا نادر لن تجد هذا عند مسلم ابدا ولن تجد ذلك عند البخاري. التعليقات عند البخاري قليلة جدا. ولن تجده عند ابن ابي داود قليل ايضا ابن ماجة نفس الشيء. آآ الامام احمد كان يكره -

00:44:00

اصلا ان يكتب اي شيء مع الحديث الترمذي توسع لكنه مع ذلك اقتصر او اختصر في الرواية على موضع الشاهد طب لماذا انا ذكرت

هذه الفائدة عشان لو انت تريد - 00:44:19

آآ معرفة الحديث لا تعتمد على رواية الترمذي يعني من يريد ان يخرج رواية من الروايات لا يعتمد على رواية الترمذي من جهة

اللفظ. لان الترمذي آآ غالبا يختصر الرواية على موضع الشاهد - 00:44:33

ما جاء في عمرة رمضان احداثا نصر بن علي الجهظمي قال حدثنا ابو احمد الزبيري قال حدثنا اسراييل عن ابي اسحاق عن الاسود

ابن يزيد عن ابن ام معقل عن ام معقل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال عمرة في رمضان تعدل حجة - 00:44:50

في الباب عن ابن عباس وجابر وابي هريرة وانس ووهب ابن خنبل ويقال ويقال ويقال هرموا ابن خنبل. قال بيان وجابر عن

الشعبي عن وهب ابن خنبل. وقال داود الاودي عن - 00:45:08

شعبي عن هرم ابن خنبل ووهب اصح. وحديث ام معقل حديث حسن غريب من هذا الوجه. وقال احمد واسحاق قد ثبت عن نبينا

صلى الله عليه ان عمرة في رمضان تعدل حجه قال اسحاق - 00:45:29

معنى هذا الحديث مثل ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من قرأ قل هو الله احد فقد قرأ ثلث القرآن. يقصد ان تعب

الحجة يعني في ثواب - 00:45:44

وبها ولا ولكن لا تجزئ عنها زي بالضبط لو الانسان قرأ القرآن كله اه لو قرأ قل هو الله احد ثلاث مرات مثلا قل هو الله احد تعدل ثلث

القرآن يعني كأنك في الثواب في في الجزاء وليس في الاجزاء - 00:45:54

عمرة في رمضان تعدل ثواب حجة يا حجة وليس المراد انها تعدل عنها بمعنى انها تجزئ عنها ان واحد لو اعتمر في رمضان يسقط

عنه الحج شوف هذا من من جميل فعل الترمذي رحمه الله ان هو يأتي شف عنده اصناف. الاساسي ذكر من عمل من الفقهاء بالحديث

- 00:46:10

عنده صنف اخر شرح الحديث. صنف ثالث الجمع بين الروايات المختلفة. صنف رابع بيان الالفاظ الغريبة. صنف خامس هو هذا صنف

بيان الاحاديث المشككة زي بالضبط ما ذكر حديث من اتى حائضا فقد كفر. وان كان حديث ضعيف. لكن قال قد كفر يعني على

التغليظ. الدليل ان هو - 00:46:31

وذكر في الحديث كفارة ولا كفارة على الكافر. تمام فمسلا في احاديث الصفات ذكر قول اهل السنة. فالترمذي يحاول قدر الامكان الا

تحتاج الى شرح بعد كتابه اذا كان الحديث مش محتاج شرح لا يشرحه. اذا كان محتاج بيان لفظي او مشكل او الجمع بين

حديثين او او بيان معنى او بيان اتفاق واختلاف - 00:46:51

لا يقصر في ذلك رحمه الله باب ما جاء في الذي يهل بالحج فيكسر او يعرج عايز اقول فائدة كمان يا شباب ان هذه الاقوال اصلا

حفظها لنا الترمذي يعني كثير منها ضاع - 00:47:15

يعني اسحاق ابن راهوية مثلا اللي هو ينقل عنه كثيرا وينقل عن ابن المبارك وعن وكيع وغيره. هذه الاقوال يعني ليس لها كتاب.

هؤلاء ليس لهم كتب وانما كان لهم تلاميذة ينقلون عنهم. اسحاق مسلا كان له تلاميذة ينقلون عنه هذه المسائل. فلذلك كتاب جامع

الترمذي حفظ لنا هذه الاقوال - 00:47:33

يستطيع انسان ان هو يعمل مثلا آآ اقوال آآ مثلا اسحاق بن رهويه من من كتاب جامع الترمذي. اقوال الشافعي من كتاب جامع يعمل

بقي زي مجلد صغير او آآ رسالة - 00:47:52

اه ايوه نعم في ناس نعم صحيح صحيح ان هو يحاول يعني لان ليس لهم كتب عندما حفظت اقوالهم في كتب السؤالات والمسائل.

اللي انا اقصد اقله ان غالبا من يجمع من يجمع هذه الروايات يرجع الى كتب السؤالات والمسائل - [00:48:08](#) ولا يرجع الى جمع الترمذي. مع ان هو يعتبر في هذا اصل باب ما جاء في الذي يهل بالحج فيكسر او يعرج يعرج حدثنا اسحاق بن منصور قال اخبرنا روح ابن عباد قال حدثنا حجاج الصواف قال حدثنا يحيى بن ابي كثير عن عكرمة قال حدثني الحجاج بن عمرو قال قال رسول الله - [00:48:28](#)

صلى الله عليه وسلم من كسر او عرج فقد حل. وعليه حجة اخرى. فذكرت ذلك لابي هريرة وابن وابن عباس فقالا صدق حدثنا اسحاق بن منصور قال اخبرنا محمد بن عبدالله الانصاري عن الحجاج مثله قال وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هذا حديث - [00:48:52](#)

حسن. وهكذا رواه غير واحد عن الحجاج الصواف نحو هذا الحديث. وروى معمر ومعاوية بن سلام. ومعاوية بن سلام هذا الحديث عن يحيى ابن ابي كثير عن عكرمة عن عبد الله ابن رافع عن الحجاج ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديث - [00:49:13](#)

وحجاج الصواف لم يذكر في حديثه عبدالله بن رافع. وحجاج ثقة حافظ عند اهل الحديث سمعت محمدا يقول رواية معمر ومعاوية بن سلام اصح حدثنا عبد ابن حميد قال الفائدة الجميلة دي. هو اصلا صدر الباب برواية حجاج الصواف. ماشي؟ حجاج عن يحيى ابن ابي كثير. يحيى ابن ابي كثير - [00:49:30](#)

احد الثقات الذين دارت عليهم الاسانيد اه في رواة مشهورين عنه هشام الدستوائي وغيره من اهم هؤلاء عنو حجاج هو ثقة بس هو ماذا قال شف كده بعد ما روى رواية حجاج اللي هي فيها عن عكرمة قال حدثني الحجاج بن عمرو قال النبي صلى الله عليه وسلم بعدها اسحاق بن منصور عن محمد بن عبدالله الانصاري عن الحجاج مثله يعني - [00:49:53](#)

وصلوا للحجاج. تمام قال هذا حديث حسن بعد كده قال وهكذا رواه غير واحد عن حجاج الصواف نحو هذا الحديث. يعني يريد ان يثبت ان هذا صح عن حجاج. المشكلة بقى هتبدأ من هنا - [00:50:15](#)

قال آ وروى وروى معاوية ابن سلام ابن سلام معمر عن يحيى ابن ابي كثير برضو من الثقات من جملة الثقات فيه. تمام ومعاوية ابن سلام هذا الحديث عن يحيى ابن ابي كثير عن عكرمة عن عبد الله ابن رافع عن مين؟ عن الحجاج - [00:50:31](#) يبقى ايه اللي حصل هنا دخل واسطة زيادة صح كده؟ عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث. وحجاج الصواف لم يذكر في حديث عبدالله بن رافع وحجاج ثقة حافظ عند اهل الحديث. كده هو بيميل لايه - [00:50:47](#)

لأ هو بيصحح الاثنين عايز يصحح الاثنين كلامه ده الى الان عايز يصحح الاثنين عادي. يقول ان ممكن عكرمة يكون سمعه مباشرة من الحجاج او سمعه من من سمعه من عبدالله بن رافع عن الايه؟ عن الحجاج بن عمرو. بعد ذلك قال ايه؟ وسمعت محمدا يقول رواية معمر ومعاوية بن سلام اصح - [00:51:03](#)

ايوة يبقى دي ايه؟ دي فيها فائدة. ان ليس يعني لما فيه راوي من الرواة لما فيه راوي من الرواة يكون ثقة ثبت لا يلزم ان هو يصحح الرواية عن الوجهين. لان البخاري يعرف ان حجاج ثقة حافظ. ومع ذلك صحح الرواية بمخالفة قول مين؟ الحجاج -

[00:51:25](#)

بعد كده راح جه قال ايه بقى؟ ركز. حدثنا عبده بن حميد. قال حدثنا عبدالرزاق قال اخبرني معمر عن يحيى ابن ابي كثير عن عكرمة عن عبدالله بن رافع هذه الرواية اللي هو ايه - [00:51:43](#)

اللي هو ذكرها كأن هو في رأيه والله اعلم بيميل الى صحة الروايتين ان عكرمة يكون سمع الحديث مرة مباشرة ايوة ومرة ثانية عن عبدالله بن رافع عنه والدليل ان هو والدليل ان هو اهتم ببيان ان حجاج ثقة حافظ. ولكن هو في الآخر ذكر قول البخاري - [00:51:53](#)

يعني عشان يبين لك ان البخاري اختار الرواية اللي فيها زيادة باب ما جاء في الاشتراط في الحج. حدثنا زياد ابن ايوب البغدادي قال حدثنا عباد ابن العوام الشيخ حدثنا زياد بن ايوب البغدادي قال حدثنا عباد ابن العوام عن هلال ابن خباب عن العكرمة عن ابن

عباس ان ضباعة بنت الزبير اتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت - [00:52:18](#)

يا رسول الله اني اريد الحج افاشترط؟ قال نعم. قالت كيف اقول؟ قال قولي لبيك اللهم لبيك محلي من الارض حيث تحبسنني وفي الباب عن جابر واسماء بنت ابي بكر وعائشة. حديث ابن عباس حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند بعض اهل العلم يرون الاشتراط في الحج - 00:52:47

ويقولون ان ان اشترط عرض له مرض او عذر فله ان يحل ويخرج ويخرج من احرامه وهو قول الشافعي واحمد واسحاق ولم يرى بعض اهل العلم الاشتراط في الحج وقالوا ان اشترط فليس له ان يخرج من احرامه ويرويه كمن لم يشترط - 00:53:06
باب منه حدثنا احمد بن منيع قال حدثنا عبد الله بن المبارك قال اخبرني معمر عن الزهري عن سالم عن ابيه انه كان ينكر الاشتراط في الحج ويقول اليس حسبكم سنة نبيكم صلى الله عليه وسلم؟ هذا حديث حسن صحيح. باب ما جاء في المرأة تحيض بعد الافاضة. حدثنا قتيب - 00:53:25

ابن سعيد قال حدثنا الليث عن عبدالرحمن بن القاسم بن محمد عن ابيه عن عائشة انها قالت ذكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان صفية بنت حيي حاضت في ايام منى. فقال احابستنا هي؟ قالوا - 00:53:45

قد افاضت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا اذا وجه آآ وجه الحديث الاول يا شباب مهم لاحظ ان هو باب ما جاء في الاشتراط في الحج. ان انت قبل ان تحج تشترط احتياطا - 00:54:00
تمام؟ آآ ذكر هو آآ قال ايه والعمل على هذا عند بعض اهل العلم يرون الاشتراط في الحج. انك يقولون شف بيفسير الالفاظ. ده يعتمد على انك انت فاهم معناها. هو - 00:54:14

اعتبر انك مش عارفها لانه كان ممكن يقول لك الاشتراط وخلاص لأ بيعتبر انك لا تعرفها. فذكر يقولون ان اشترط فعرض له مرض او عذر فله ان يحل ويخرج من احرامه - 00:54:28

وهو قول الشافعي واحمد واسحاق. شف بقى الوجه الاخر ولم يرى بعض اهل العلم الاشتراط في الحج وقالوا آآ ان اشترط فليس له ان يخرج من احرامه. وآآ اه يرويه كمن لم يشترط. لأ في عندنا في عندنا ايوه نعم - 00:54:39
في عندنا حاجة سبقت في عندنا حاجة انت سبقت اللي هي آآ سواني طالع انا ابن عباس انا ضباعت كده اني اريد الحج فاشترت؟ قال نعم كيف نحلي نعم نعم - 00:54:55

لأ ما انا لسة لسة جاي على دي بس لأ انت انت كنت قرأت وقلت فيها حسبكم سنة نبيكم حاجة زي كده ايوه اه اه اه يعني في ان النبي صلى ايوه هذا هذا هو هذا اللي انا قصدته - 00:55:15

هو اخبرني معمر عن الزهري عن سالم عن ابيه انه كان ينكر الاشتراط في الحج ويقول اليس حسبكم سنة نبيكم؟ يعني النبي صلى الله عليه وسلم آآ يعني آآ لم يثبت عن - 00:55:40

ذلك فهمت؟ فعايز اقول لو كان لو كان النبي صلى الله عليه وسلم اشترط في الحج احتياطا كان نقله الصحابة وفي الباب عن ابن عمر وابن عباس حديث عائشة حديث حسن صحيح. والعمل على هذا عند اهل العلم ان المرأة اذا طافت طواف الزيارة ثم حاضت فانها تنفر - 00:55:50

ليس عليها شيء وهو قول الثوري والشافعي واحمد واسحاق حدثنا ابو عمار قال حدثنا عيسى ابن يونس عن عبيد الله ابن عمر عن نافع عن ابن عمر قال من حج البيت فليكن اخر اخر عهده بالبيت الا الحيض - 00:56:29

ورخص لهن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديث ابن عمر ابن عمر حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم. باب ما جاء فيما تقضي الحائض من المناسك - 00:56:44

حدثنا علي ابن حجر قال اخبارنا شريف عن جابر وهو ابن يزيد الجعفي عن عبدالرحمن بن الاسود عن ابيه الان انا شيخ دلوقتي نعم شيخ حابستنا هي كملتنا للآخر حدثنا علي ابن حجر قال اخبرنا شريك عن جابر وهو ابن يزيد الجعفي عن عبدالرحمن ابن اسود عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت حط فامرني - 00:56:57

النبي صلى الله عليه وسلم ان اقضي المناسك كلها الا الطواف بالبيت والعمل على هذا الحديث عند اهل العلم ان الحائض تقضي

المناسك كلها ما خلا الطواف بالبيت وقد روي عن هذا الحديث عن عائشة من غير هذا الوجه ايضا - [00:57:29](#)
حدثنا زياد بن ايوب قال حدثنا مروان بن شجاع الجزري عن خسيب عن عكرمة ومجاهد وعطاء. عن ابن عباس رضي الله عنهما رفع
الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم ان النفساء والحائض تغتسل وتحرم وتقضي المناسك كلها. غير الا تطوف بالبيت حتى تطهر.
هذا حديث حسن - [00:57:47](#)

غريب من هذا الوجه. طبعاً اه هذا اجماع. اه لا اه لا تطوف بالبيت. طبعاً ولا تصلي في بعض الناس بيظن ان ابن تيمية خالف هذا
الاجماع لما افتى للحائض ان هي تطوف بالبيت. عندنا طواف الركن اللي هو طواف الافاضة - [00:58:07](#)
آ فابن تيمية لم يفتي بابن تيمية لم يحكم بذلك وانما افتى ان لو فيه رفقة مسافرة وخلص هيمشوا يعني زي ما يكون خلينا في
الوقت الحاضر ان امرأة مسلا عندهم حجز طيارة وخلصوا الفندق. وهي الوحيدة اللي ايه؟ هي اللي باقية. محرم وهيسافروا ففي
ظروف ضيقة جدا قال ان هي - [00:58:25](#)

يعني ايه؟ يعني تلبس اشياء يعني بحيس ان هي مفهوم الكلام وتطوف فهذا ليس حكماً شرعياً. يعني ابن تيمية لم يحكم بذلك. لم
يقول ان هي ان ان جواز طواف الحائض لا - [00:58:47](#)

هو الاصل ان هو محرم. وانما جعل هذا من باب الاضطرار في هذه الحالة. لا تستطيع ان تعود مرة اخرى. وبقي عليها هذا الامر. فهل
تستنى خمس ايام او سبع ايام - [00:59:02](#)

هو هو رأى ان ممكن يعني من باب الاضطرار. فمن اضطر غير باغ ولا عاد ان هي تعمل كده. فهل يقال ان ابن تيمية قال ان الحائض
يجوز لها ان تطوف؟ هو هذا - [00:59:13](#)

ما احنا غلط تماماً. عكس ما هو يقول بل هو قال ان هي ان هي الاصل ان هي لا تطوف وهذا اجماع معروف يعني ما فيهوش كلام
ولكن يجوز اضطراراً. زي ايه؟ زي حالات الاضطرار المعروف. حبيت بس انبه هنا اني لقيت بعض الناس بيقول كده - [00:59:23](#)
قول لابن تيمية قال في الاجماع في ذلك هو لم لم يخالف انما هذه فتوى يحكم لها في حال ضرورة او ضرورة قصوى يعني باب ما
جاء من حج او اعتمر فليكن اخر اخر عهده بالبيت. حدثنا نصر بن عبدالرحمن الكوفي قال حدثنا المحاربي عن الحجاج ابن اربط
عن - [00:59:40](#)

الملك ابن المغيرة عن عبدالرحمن ابن البيهقي عن عمرو بن اوس عن الحارث ابن عبدالله ابن اوس قال سمعت النبي صلى الله عليه
وسلم فيقول من حج هذا البيت او اعتمر - [00:59:59](#)

كن اخر عهده بالبيت فقال له عمر فررت من يدك سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم سمعت هذا من رسول الله
صلى الله عليه وسلم ولم نخبرنا به - [01:00:09](#)

وفي الباب عن ابن عباس حديث الحارث بن عبدالله بن اوس حديث غريب وهذا وهكذا روى غير واحد عن حجاج بن اربطاة مثل
هذا وقد خولف الحجاج في هذا الاسناد باب من باب - [01:00:23](#)

وقد خولف الحجاج في بعض هذا الاسناد باب ما جاء ان القارن يطوف طوافاً واحداً. حدثنا ابن ابي عمر قال حدثنا ابن حدثنا ابو
معاوية عن الحجاج عن ابي الزبير عن جابر بن عبدالله ان رسول الله - [01:00:38](#)

صلى الله عليه وسلم قرن الحج والعمرة. فطاف لهما طوافاً واحداً. وفي الباب عن ابن عمر وابن عباس حديث جابر حديث حسن.
والعمل على هذا عند بعض اهل علمي من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم قالوا القارن يطوف طوافاً واحداً وهو قول
الشافعي واحمد واسحاق - [01:00:51](#)

وقال بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم يطوف طوافين ويسعى سعيين وهو قول الثوري واهل الكوفة
حدثنا خلاد بن اسلم البغدادي قال حدثنا عبدالعزيز بن محمد عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال
رسول الله - [01:01:09](#)

صلى الله عليه وسلم من احرم بالحج والعمرة اجزائه طواف واحد وسعي واحد منهما حتى يحل منهما جميعاً هذا حديث حسن

غريب صحيح وقد رواه غير واحد عن عبيد الله ابن عمر ولم يرفعه وهو اصح - 01:01:27

باب ما جاء ان مكث المهاجر بمكة بعد الصدر حدثنا احمد بن منيع قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عبد الرحمن بن حميد سمع السائب بن يزيد عن العلاء بن الحضرمي بن الحضرمي يعني مرفوعا. قال يمكث المهاجر بعد قضاء نسوكة بمكة ثلاثة - 01:01:44

هذا حديث حسن صحيح وقد روي من غير هذا الوجه بهذا الاسناد مرفوعا. باب ما جاء ما يقول عند القفول من الحج والعمرة حدثنا علي ابن حجر قال اخبرنا اسماعيل ابن ابراهيم عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قفل من غزوة او حج او عمرة - 01:02:04

فعلى فدفدا من فدفدا من الارض او شرفا كبر ثلاثا ثم قال لا اله الا الله وحده لا شريك له. له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير دير ايوبون تائبون عابدون سائحون لربنا حامدون. صدق الله وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده - 01:02:22

وفي الباب عن البراء وانس وجابر. حديث ابن عمر حديث حسن صحيح. باب ما جاء في المحرم يموت في احرامه. حدثنا ابن ابي عمر حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فرأى رجلا - 01:02:41

عن بغيره فوقس فمات وهو محرم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اغسلوه بماء وسدر وكفنوه في ثوبيه. ولا تخمروا رأسه فانه يبعث يوم القيامة يهل او يلبي هذا حديث حسن صحيح وهو قول سفيان الثوري والشافعي واحمد واسحاق. وقال بعض اهل العلم اذا مات المحرم انقطع احرامه ويصنع بهما يصنع - 01:03:01

وبغير المحرم باب ما جاء ان المحرم يشتكي عيناه يضمدها بالصبر حدثنا ابن ابي عمر قال حدثنا سفيان بن عيينة عن ايوب بن موسى عن نبيه بن وهب ان عمر ابن عبيد الله ابن معمر اشتكى عينيه - 01:03:25

وهو محرم فسأل اذان ابن عثمان فقال اضمد اضمدهما بالصبر فاني سمعت عثمان بن عفان يذكره عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اضمدهما بالصبر هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم لا يرون بأسا ان يتداوى المحرم بدواء ما لم يكن فيه طيب - 01:03:44

باب ما جاء في المحرم يحلق رأسه في احرامه وما عليه. حدثنا ابن ابي عمر قال حدثنا سفيان بن عيينة عن ايوب السخيتاني ابن ابي نجيح وحמיד الاعرج وحמיד الكريم عن مجاهد عن عبدالرحمن بن ابي ليلى عن كعب بن عجرة ان النبي صلى الله عليه وسلم مر وهو بالحديبية قبل ان يدخل - 01:04:04

الى مكة وهو محرم وهو يوقد تحت قدر والقمل يتهافت على وجهه فقال اتؤذيك هوامك هذه؟ فقال نعم فقال احلق واطعم فرقا بين الستة مساكين. والفرق ثلاثة اصعب واو قم ثلاثة ايام او امسك نسيك. قال ابن ابي نجيح او اذبح شاة - 01:04:27

هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم ان المحرم اذا حلق او لبس من لبس من الثياب ما لا ينبغي ان - 01:04:49

في احرامه او تطيب فعليه الكفارة بمثل ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم باب ما جاء في الرخصة للرعاة ان يرموا يوما ويدعوا يوما ويدع يوما حدثنا ابن ابي عمر قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عبد الله ابن ابي بكر لمحمد ابن عمر ابن حزم عن ابيه عن ابي البداح ابن عدي - 01:04:59

عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم ارخص للرعاة ان يرموا يوم ويدع ويدع يوما. هكذا روى ابن عيينة وروى ما لك بن انس عن عبدالله بن ابي بكر عن ابيه عن ابي البداح بن عاصم بن مدي عن ابيه ورواية ما لك اصحه - 01:05:24

وقد رخص قوم من اهل العلم للرعاة ان يرموا يوما ويدعوا يوما وهو قول الشافعي حدثنا الحسن بن علي الخلال قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا مالك بن انس قال حدثني عبد الله ابن ابي بكر عن ابيه عن ابي البداح - 01:05:41

هو خرج رواية ابن عيينة هي التي اسندها في الباب بداية يعني وبعد ذلك قال هكذا روى ابن عيينة هي ابن عيين عن عبدالله ابن ابي بكر ابن محمد ابن عمرو ابن حزم عن ابيه عن ابي البتاح ابن عدي عن ابيه - 01:05:59

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال هكذا روى ابن عيينة وروى ما لك بن انس عن عبدالله بن ابي بكر عن ابيه عن ابي البداح بن عاص بن عدي عن ابيه - [01:06:16](#)

ماشي لأ مش نفسها وبيقول ورواية مالك اصح. يعني هو مش هو قال ان هو هيبين الروايات اللي فيها خطأ هو ده من ضمنها وذكر بعد ذلك رواية رواية من - [01:06:29](#)

آ لأسند بقى ذكر الرواية رواية ما لك مسندة تمام؟ يبقى هو خرج رواية ابن عيينة وبين ايه؟ ان رواية ما لك اصح ماشي عن ابي البداح ابن عاصم ابن عدي - [01:06:46](#)

عن ابي البداح بن عاصم بن عدي عن ابيه قال رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم لرعاء الابل في البيوتة ان يرموا يوم النحر ثم يجمعوا رمي يومين بعد يوم النحر فيرمونه في احدهما قال مالك ظننت انه قال في الاول منهما ثم يرمون يوم النفر - [01:07:02](#)

هذا حديث حسن صحيح وهو اصح من حديث ابن عيينة عن عبد الله ابن ابي بكر باب حدثنا عبد الوارث ابن عبد الصمد ابن عبد الوارث قال حدثنا ابي قال حدثنا سليم ابن حيانة قال سمعت مروان الاصفر عن انس ابن - [01:07:21](#)

ان عليا قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم من اليمن فقال بما اهللت؟ قال اهللت بما اهل به رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لولا ان معي هديا لاحتلت - [01:07:37](#)

هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه. باب ما جاء في يوم الحج الاكبر حدثنا عبد الوارث ابن عبد الصمد ابن عبد الوارث قال حدثنا ابي عن ابيه عن محمد بن اسحاق. عن ابي - [01:07:49](#)

اسحاق عن الحارث عن علي ابن ابي طالب قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن يوم الحج الاكبر فقال يوم النحر حدثنا ابن ابي عمر قال حدثنا سفيان ابن عيينة عن ابي اسحاق عن الحارثي عن علي - [01:07:59](#)

عن ابي اسحاق عن الحارثي عن علي قالها يوم النحر يوم الحج الاكبر يوم النحر. ولم يرفعه هذا اصح من الحديث الاول ورواية ابن عيينة موقوفا اصح من رواية محمد بن اسحاق مرفوعا. هكذا روى غير واحد من الحفاظ عن ابي اسحاق عن الحارث الاعور عن علي موقوفا - [01:08:15](#)

باب ما جاء في استلام الركن. حدثنا قتيبة قال حدثنا جرير عن عطاء بن السائب عن عن ابن عبيد ابن عمير عن ابيه ان ابن عمر كان يزاحم يزاحم على الركنين فقلت يا ابا عبد الرحمن انك تزاحم على الركنين زحاما ما رأيت احدا من اصحاب رسول الله صلى الله -

[01:08:35](#)

يزاحم عليه وقال اني افعل ان افعل فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان مسحهما كفارة للخطايا ان افعل فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان مسحهما كفارة للخطايا وسمعتة يقول من طاف بهذا البيت - [01:08:54](#)

جوعا فاحصاه كان كعتق رقبة. وسمعتة يقول ليضع قدما ولا يرفع اخرى الا حط الله عنه بها خطيئة. وكتب له فيها حسنة. وروى حماد بن زيد عن عطاء بن السائب عن ابن عبيد بن عمير - [01:09:17](#)

عن ابن عمر نحوه ولم يذكر فيه عن ابيه وهذا حديث حسن الان احنا عندنا ادان العصر. آ نردد الاذان وبعدين احنا هنصلي. ونستأنف باذن الله. بارك الله فيكم يا شباب - [01:09:33](#)

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [01:09:48](#)